

وزارة الطيران المدني

قرار رقم ٦٨٠ لسنة ٢٠٢٥

الصادر فى ٢٤/٥/٢٠٢٥

وزير الطيران المدني

بعد الاطلاع على قانون الطيران المدني الصادر بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون العمل الموحد الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء شركات فى مجال

الطيران المدني وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدني ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠٢ بتحويل مؤسسة مصر للطيران

إلى شركة قابضة وشركات تابعة لها ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٨٦ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تشكيل الجمعية

العامة للشركة القابضة لمصر للطيران وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير الطيران المدنى رقم ٥٣٠ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار النظام الأساسى للشركة القابضة لمصر للطيران والمعدل بقرار وزير الطيران المدنى رقم ٨٧٤ لسنة ٢٠٢١ طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار وزير الطيران المدنى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٣١ باستبدال نصى المادتين (٧،٦) من النظام الأساسى للشركة القابضة لمصر للطيران الصادر بقرار وزير الطيران المدنى رقم ٥٣٠ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل بقرار وزير الطيران المدنى رقم ٨٧٤ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار وزير الطيران المدنى رقم ١٢٥٠ لسنة ٢٠٢٣ باستبدال نصى المادتين (٧،٦) من النظام الأساسى للشركة القابضة لمصر للطيران الصادر بقرار وزير الطيران المدنى رقم ٥٣٠ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل لقرار وزير الطيران المدنى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى قرار وزير الطيران المدنى رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٦ بإعادة تشكيل مجلس إدارة الشركة القابضة لمصر للطيران لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠٢٣/٢/١٤ وتعديلاته ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الشركة القابضة لمصر للطيران باجتماعه رقم (٣٩٥) المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١٩ على زيادة رأس المال المصدر والمدفوع للشركة القابضة لمصر للطيران بمبلغ ١٣٠٣٩٠٠٠ جنيه مصرى قيمة الزيادة التى طرأت على رأس المال المصدر لشركة مصر للطيران للخدمات الأرضية الخاصة بقيمة باقى صافى حقوق الملكية لشركة مصر للطيران للصناعات المكملية التى تم دمجها بالقيمة الدفترية فى شركة مصر للطيران للخدمات الأرضية على زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع ليصبح مبلغ ٥٢٧٦٧٩٨٠٠٠ جنيه مصرى مع إضافة مبلغ ٩٠٠ جنيه مصرى إلى حساب الاحتياطيات الأخرى فى ضوء أن السهم غير قابل

للتجزئة وتعديل المادتين السادسة والسابعة من النظام الأساسى للشركة القابضة لمصر للطيران والعرض على الجمعية العمومية للشركة القابضة لمصر للطيران ؛
وعلى موافقة الجمعية العامة (غير العادية) للشركة القابضة لمصر للطيران
باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٦ على زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع ليصبح مبلغ ٥٢٧٦٧٩٨٠٠٠ جنيه مصرى مع إضافة مبلغ ٩٠٠ جنيه مصرى إلى حساب الاحتياطيات الأخرى فى ضوء أن السهم غير قابل للتجزئة وتعديل المادتين السادسة والسابعة من النظام الأساسى للشركة القابضة لمصر للطيران ؛
وعلى كتاب السيد الطيار رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب التنفيذى للشركة القابضة لمصر للطيران رقم (٣٩٨٩) بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٨ ؛
وعلى كتاب السيد المستشار القانونى لوزير الطيران المدنى رقم (١٢٨) الوارد بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٩ ومرفوقه ؛
وعلى موافقتنا ؛

قرر

(المادة الأولى)

يستبدل بنصى المادتين (٧،٦) من النظام الأساسى للشركة القابضة لمصر للطيران الصادر بقرار وزير الطيران المدنى رقم ٥٣٠ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل بقرارات وزير الطيران المدنى أرقام ٨٧٤ لسنة ٢٠٢١ ، ٤٧٨ ، ١٢٥٠ لسنة ٢٠٢٣ النصاب الآتيان :

المادة السادسة :

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ١٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى (عشرة مليارات جنيه مصرى) ، وحدد رأس المال المصدر بمبلغ ٥,٢٧٦,٧٩٨,٠٠٠ جنيه مصرى (خمسة مليارات ومائتان وستة وسبعون مليوناً وسبعمائة وثمانية وتسعون ألف جنيه مصرى) .

المادة السابعة :

يتكون رأس مال الشركة من عدد ٧٩٨, ٢٧٦, ٥ سهم (خمسة ملايين ومائتان وستة وسبعون ألفاً وسبعمائة وثمانية وتسعون سهماً) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنيه مصرى (ألف جنيه مصرى) مدفوعة بالكامل ومملوكة بالكامل للدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير الطيران المدنى

دكتور/ سامح الحفنى

